

## ( شرح ) منظومة أصول الفقه وقواعده ( للشيخ ابن عثيمين 5

محمد بن صالح العثيمين

بناء على ذلك يلزم الاعلى سترة سترة ولا سترة يلزم الاعلى سترة تمنع مشاركة الاسفل حتى وان لم يكن الى جنب لو فرضنا بينهم شارع ولكنه يشفق عليه فانه يلزم صاحب البيت المشرف - [00:00:01](#)

ان يجعل سترة يمنع مشاركة العسل حتى لو فرض ان النظام لو دفعت المسألة لا لا يمنع ذلك فان الشرع يمنعه يمنعه ولهذا لا يحل لاحد ان يستعمل النظام ضد احد فيما يخالف الشريعة - [00:00:28](#)

نحن بلغنا ان اناسا اشتكوا من ذلك من جيرانهم وانه وانه قيل لهم ان النظام لا يمنع هذا لا يمنع ان يكون فرجك على جارك اكشفوا فنقول هذا النظام باطل - [00:00:55](#)

كل نظام يخالف الشرع فاجعله تحت اقدامك ومن احسن من الله ها حكما لقوم يوقنون نقول انت يوم القيامة انت يا هذا الجار الذي وضعت هذه الاشياء التي تشرف على صاحبك - [00:01:15](#)

انت يوم القيامة لن لن تسأل عن النظام ستسأل عن ايش عن الشرع ويوم يناديهم فيقول هذا اجبتم المرسلين وكما ان الشرع ممنوع وكما ان الشرع ممنوع ومدفوع فيما بين الناس - [00:01:33](#)

وايضا الضرر الضرر مدفوع ومرفوع بما يتعلق بحق الرب عز وجل لو ان الانسان تضرر من استعمال الماء لو تضرر من استعمال الماء في الطهارة ماذا نقول نقول شيئا - [00:01:54](#)

تيمم وجوبا ما هو تيمم رخصة وجوبا لان الضرر شرع ممنوع قال الله تعالى ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيمًا وهذه الاية استدل بها عمرو ابن العاص رضي الله عنه - [00:02:19](#)

حين تيمم من الجنابة ولم يغتسل لانه كان لان الليلة كانت باردة وخاف على نفسه واستدل بهذه الاية اخبر بها النبي عليه الصلاة النبي صلى الله عليه وسلم وضحك ضحك - [00:02:37](#)

اقرارا او انكارا اقرارا طيب اذا الضرر منتفن حتى فيما بين معاملة الانسان ومعاملة الله. ما بين معاملة الانسان مع ربه الضرر منتفع لو قال قائل انا اذا سجدت تضررت العملية في عين - [00:02:58](#)

ماذا نقول له نقول لا تسجد يجب ان تومئ ايماء لان الضرر منتف شرعا هذه هذه اصول هذه اصل من اصول الاسلام. الاسلام جاء جلب المصالح ودفع المضار نعم. الجن اختلف العلماء هل فيهم نبي - [00:03:21](#)

او رسول فقال بعض العلماء ان فيها والذي يظهر لي انه ليس فيه الرسول لان الله تعالى ولقد قال بابراهيم ونوح ولقد ارسلنا نوح وابراهيم وجعلنا في ذريتهما النبوة والكتاب - [00:03:52](#)

ومعلوم ان الجن ليسوا من ذرية نوح ولا من ذرية ابراهيم الصحيح انه ليس منهم رسول واما قوله تعالى يا معشر الجن والانس الم يأتكم رسل منكم الخطاب للمجموع وموجه للمجنون يعني باعتبار المجموع لا باعتبار الجميع - [00:04:16](#)

استدل بعض العلماء ايضا لقوله تعالى وما ارسلنا من قبلك الا رجالا نوحى اليهم ولكن هذا الدليل اه ليس بواضح الاستدلال به ليس بواضح واقول ولكن الاستدلال بهذا الدليل ليس بواضح - [00:04:41](#)

لان الجن يسمون رجالا قال الله تعالى وانه كان رجال من الانس يعودون برجال من الجن لكن اصلح ما فيها اصلح ما في هذه الادلة ان الله جعل النبوة والكتاب في ذرية ابراهيم ونوح - [00:05:01](#)

نرسل الينا كيف يحجون هم يحجون انا قرأت لبعض العلماء على انهم يحجون لكن الصفة الله اعلم يعني. بالنسبة ما تكون زي الصفة

ايه لكن وش تظنهم؟ على الطائرة على السيارات - [00:05:21](#)

يعني الله اعلم يعني يعني هذه المسألة اذا المسألة ان ما يرد كلامك هذا باعتبار رسالة محمد صلى الله عليه وسلم اذا قلنا انهم

مكلفون بها فهل تكليفهم كتكليف الانس - [00:05:47](#)

او يختلف هذا ايضا محل خلاف بعضهم قال ان تكليفهم كتكليف الانس لان الرسالة التي بين ايدينا لمحمد صلى الله عليه وسلم

وسلم لا لا تختلف الامر واحد والنهي واحد - [00:06:12](#)

فما كلف به الجن كالذي كلف به الانس يعني يصلون مثل صلاتهم يزكون اذا كان لهم اموال يصومون يحجون مثلنا سواء ومنهم من

قال بل لهم شريعة خاصة يناسب حالهم - [00:06:27](#)

واستدل لذلك بان الانس لهم شرائح خاصة تناسب احوالهم فالمرريض يصلي قائما فان عجز فقاعدا فان عجز فعلى جنب والفقير لا

زكاة عليه ومن لا يستطيع الوصول الى مكة لا حج عليه ومن لا يستطيع الصوم لكبر ونحوه - [00:06:47](#)

لا صوم عليك فقال اذا كان الشرع فاوت بين البشر بالتكليف باختلاف احوالهم فاختلف التكليف بين الجن والانس ايش من باب اولي

وهذا هو كلام شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله - [00:07:09](#)

على انهم لا يسوون الجن الانس في الحقيقة حقيقة الجن غير حقيقة الانس كذلك لا يساوونه بالتكليف وهذا القول بالنسبة للحكمة

والتعليل واضح لكن لكن ذلك يصطدم بان ادلة الكتاب والسنة - [00:07:30](#)

عامة ولا يمنع نعم ولا نعلم ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يجتمع بهم في كل وقت وحين يعلمهم الشرائح الخاصة بهم واسلم

شينا تقول الله اعلم هم مكلفون ولا شك - [00:07:53](#)

وملزم بشريعة محمد صلى الله عليه وسلم اما كيف يؤمرون وينهون هذا فوقك انس لانس هذا من باب لولا من الجن ما صح ان

نقول اناس وربما يدفنه ولكن قوله تعالى يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا - [00:08:10](#)

قد يمنع هذا هذا هو ما جاء به رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم من الدين انه جاء لسعادة البشر والانتفاء الشرح عنه والضرر

ثم من رأى على هذا قوله وكل امر نافع - [00:08:38](#)

وكل ما يضرنا جميع ما شره النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم بل جميع ما شرعه الله عز وجل على لسان نبيه صلى الله عليه

وسلم ماذا لكن منهما يدعو نفسه ويتبين لكل احد ومنها ما لا يظهر مفعوله للخوف الا بعد حين - [00:08:59](#)

لكن النهاية والرأي ان هناك كذلك ايضا ما يضر قد منعه الله عز وجل والزلل قد يكون معلوما حاضرا. وقد يكون منظورا بالعاقبة

ارأيت ارأيت لو ان انسان اخذ مئة درهم - [00:09:27](#)

بمئة وعشرة الى اجل هذا محرم لكن قد يكون باب المال ما الذي يوحده؟ هذا ليس فيه ينتفع الاخذ بالثمن الحاضر ينتفع بزيادة ففي

كل تحتسب لكل واحد منهما منفعة الاخذ ينتفع بالحاضر الذي اخذه حاضرا والمعطي - [00:09:57](#)

الزمن له في مقابل التاريخ قلنا نعم هذا في اول وقت. ولكن عند التحقق وعند التأمل يتبين انه ضرر عظيم. لان ماذا يؤدي بالنهاية؟

الى بلد الديون مضاعفة. فان الانسان اذا عرف ان - [00:10:32](#)

انه يجوز الزيادة في مقابل الاجل في بيع دراهم الدراهم قال اذا كلما امتد الاجل يجب ان تسبت الزيادة. وحينئذ يكون ممن يأكل الربا

اضعاف وهذا هو الذي نهى الله عنه وبين انه ظلم فقال تعالى يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا الربا اضعافا - [00:10:56](#)

وقال تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا ان كنتم مؤمنين فان لم تفعلوا من الله ورسوله وان تبتم فلکم رؤوس

اموالكم لا تظلمون ولا تظلمون - [00:11:23](#)

قد يقول قائل انا ساقترص على هذه الزيادة ولا ازيدها بالاجل او التأخير ان لو ثبت هذا اللفظ فانه لا يثبت لغيره اذ انه ليس كل انسان

يقوم على جانب من الورع. ولهذا شد النبي صلى الله عليه وعلى اله عز وجل الباب نهائيا لان - [00:11:38](#)

يتمادى الناس باكل جبال وذم المفسرين على كل حال كل امر ضال فهو ممنوع شرع ويبقى النظر في مناطق في مناطق ضرر. هل هو

ما يجوزه الانسان في عقله القاصد او انه او ان نقول كل ما منع مصطلح فانه ضال - [00:12:02](#)

فان هناك فعليك به عليك بما امر الله به. وعليك ان تجتنب كل ما نهى الله عنه. لان كل نافع اه لان كل مشروع نافع وكل ممنوع ضعف  
ثم قال جماعة الزاوي ضرر ومنفعة يكون ممنوعا بدرء المفسدة. هذا ايضا من القواعد - 00:12:28  
اذا كان في الشيء ضرر هذا ليس فانه يجب ان يكون وذلك العلماء المصالح وذلك لان المكتبة المساوية للمستعان. اه لان المكتبة  
المساوية للمصلحة والمضرة الزاوية بالمنفعة قد تغلب وتزيد على المصلحة في المستقبل لان حدثها قد يؤثر على القلب وعلى العمل -

00:12:52

فيحصل بذلك الشر والفتاة ولهذا امثلة تأتي بها ان شاء الله - 00:13:35